

وهذه ظواهر لا يجوز معها وصفه ﷺ بأنه كتب يوم الحديبية ولا في غيره لنفيه الكتاب عن نفسه في حديث ابن عمر (٢٠) ولنفي الكتاب عنه ﷺ يوم الحديبية في حديث البراء، وإضافته إلى علي (٢١).

ومع هذا فلو كتب ﷺ يوم قاضى أهل مكة بيده لكان ذلك محفوظاً من قدماء السلف، ولحكى هذه المعجزة العظيمة أهل التصنيف لصحيح السنن كما حكوا غيرها من معجزاته ﷺ كإطعامه العدد الكبير من الطعام اليسير وكنع الماء بين أصابعه وكتسبيح الطعام عند أكله وغير هذا مما يكثر ذكره.

---

= بعد المحو، وليس في الرواية نص على أن الكاتب علي، لأن بقية الحديث حسب هذه الرواية التي أوردتها المؤلف: فمحا رسول الله ﷺ وصالحهم. (٢٠) هو قوله ﷺ: (إنا أمة أمية) وهذا الحديث لو لم يوجد غيره من النصوص الشرعية الدالة على أميته الرسول لا يكفي وحده للدلالة على أميته وإنما هو نص في أمية أمته على وجه التغليب لوجود كتبة غير أميين من أمته وقت التنزيل.

(٢١) لم يدع الباجي أن الرسول الله ﷺ كتب المقاضاة من ألفه إلى يائه، ولم ينكر أن علياً رضي الله عنه هو الكاتب وإنما قال: كتب رسول الله ﷺ جملة (ابن عبدالله) وحديث البراء من الرواية التي أوردتها لا ينفي ذلك وانظر التعليقة رقم (١٩).